صفة صلاة العيد لِمَن يُصلُّون في البيوت

الحمد لله، وسلامٌ على عباده الذين اصطفى.

وبعد:

فهذا مُختصرٌ لِصفة صلاة العيد، فأقول مُستعينًا بالله سبحانه:

١ ــ إذا طلعت الشمس وارتفعت قليلًا ومَضَى على ارتفاعها نحو ربع ساعة (وهذا أوَّل وقتها) توجَّه المُصلِّي إلى القبلة، ونَوى بقلبه صلاة العيد، ولا يَتلفظ بها بلسانه، ثُمَّ يَرفع يَديه إلى حَذو منكبيه أو فروع أُذنيه، ويُكبِّر تكبيرة الإحرام، فيقول: " الله أكبر"، ثُمَّ يأتي بدعاء الاستفتاح.

٢ ــ ثُمَّ يُكبِّر سِت أو سَبع تكبيرات متتابعات، ويَرفع يديه مع كلِّ تكبيرة إلى حَذو منكبيه أو فروع أُذنيه، وإنْ أحبَّ أنْ يَذكُر اللهَ بين كلِّ تكبيرتين (فيَحمد الله، ويُثني عليه، ويَدعوه، ويُصلِّي على نبيِّه)، فحسنٌ، لثبوته عن عدد مِن الصحابة، وإنْ تابع بين التكبيرات مِن غير ذِكرٍ لله بينهما فلا حرَج.

٣ ــ ثُمَّ يَستعيذ بالله مِن الشيطان، ويُبسمِل، ويَقرأ سورةَ الفاتحة، وبعدها سورة "ق"، أو سورة "الأعلى"، لثبوت ذلك عن النَّبي صلى الله عليه وسلم، أو ما تيَسَّر له مِن القرآن، وتكون القراءة جهرًا.

٤ ــ ثُمَّ يَركع مُكبِّرًا، ويقول في ركوعه: "سبحان ربِّي العظيم"، ثلاثًا أو أكثر، ثُمَّ يَرفع قائلًا "سمِع الله لِمَن حمِده"، فإذا استوى قائمًا قال: "ربَّنا ولك الحمد"، ثُمَّ يَسجد مُكبِّرًا، ويقول في سجوده: "سبحان ربِّي الأعلى"، ثلاثًا أو أكثر، ثم يَرفع مُكبِّرًا، ويقول في جلسته بين السجدتين: "ربِّ اغفر لِي" ثلاثًا أو أكثر، أو يقول: "اللَّهُمَّ اغفر لِي، وارحمني، وعافني، وارزقني واهدني، واجبرني، وارفعني"، ثُمَّ يَسجد مُكبِّرًا، ويُسبِّح في سجوده.

٥ ــ ثُمَّ يَقوم مُكبِّرًا إلى الركعة الثانية، فإذا استوى واقفًا كبَّر خمس تكبيرات متتابعات، ويَرفع يديه مع كل تكبيرة إلى حَذو منكبيه أو فروع أُذنيه، وإنْ أحبَّ أنْ يَذكُر اللهَ بين كل تكبيرتين بما تقدَّم فحَسَنٌ، ثُمَّ يَستعيذ بالله مِن الشيطان، ويُبسمِل، ويَقرأ سورة "الفاتحة"، وبعدها سورة "القمر" إنْ كان قرأ في الركعة الأولى بسورة "ق"، أو يقرأ سورة "الغاشية" إنْ كان قرأ في الركعة الأولى بسورة: "الأعلى"، لثبوت الجمع بين كلِّ سورتين مِنهما عن النَّبي صلى الله عليه وسلم في صلاة العيد، ثم يَركع، ثُمَّ يَرفع مِن الركوع، ثُمَّ يَسجد سجدتين يَجلس بينهما، ثُمَّ يَرفع مِن السجود، ثُمَّ يجلس للتشهد، ثُمَّ يُسلِّم عن يمينه وشماله.

٦ ــ وأمَّا مَن يُصلُّون خلْفَ الإمام صلاة العيد، فإنَّهم يَفعلون مثل فِعله، غير أنَّهم يَقتصرون فقط على قراءة سورة "الفاتحة" سِرًّا، ويقولون دعاء الاستفتاح، ويَستعيذون مِن الشيطان قبل "الفاتحة"، ويُبسمِلون، ولا يقولون: "سمِع الله لِمَن حمِده"، بل يَقتصرون على قول: "ربَّنا ولك الحمد".

تنبيهات مُهمَّة:

الأوَّل: التكبيرات السِّت أو السَّبع في الركعة الأولى، والخمس في الثانية، تُسمَّى بالتكبيرات الزوائد.

وهي مشروعة باتفاق العلماء، وثبَتت عن أصحاب النَّبي صلى الله عليه وسلم، ومِن السُّنن لا الواجبات، وكذلك الذِّكر بين كل تكبيرتين، ولا تبطل الصلاة بتركهما عمدًا أو سهوًا بلا خلاف بين العلماء، ورفع اليدين مع هذه التكبيرات سُنَّة عند أكثر الفقهاء، وذَكر الإمام ابن القيِّم أنَّ الرَّفع ثبَت عن الصحابة.

الثاني: مِن سُنن العيد المُتبقِّية في حقِّ مَن يُصلون في بيوتهم:

١ــ الاغتسال للعيد، والتَّطيُّب بأجمل ما يَجدون مِن طِيب، ولبس أحسن ما عندهم مِن ثياب.

٢ ــ أكل تمرات بعد صلاة الفجر، وإنْ لم يَتيسَّر التمر فغيره.

٣ ــ التكبير إلى صلاة العيد: "الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر، ولله الحمد".

الثالث: أفتى الفقيهان: صالح الفوزان، وعبد العزيز آل الشيخ، وغيرهما: بأنَّ صلاة العيد في البيوت تكون مِن غير خُطبة.

الرابع: يَنتهي وقت صلاة العيد بزوال الشمس ودخول وقت الظهر.

وكتبها: عبد القادر بن محمد بن عبد الرحمن الجنيد